



لائحة الصلاحيات

والإجراءات والاعتمادات الإدارية والمالية

تم الاعتماد بمجلس إدارة جمعية التنمية الأسرية بمنطقة الباحة مَعين والمُعتمد لدى المركز الوطني لتنمية القطاع الغير ربحي: ب خطاب تشكيل المجلس رقم NBM 015268 في تاريخ: ٢٠٢٣/١٢/١٤م والمعاد تشكيله ب خطاب رقم EBM 018943 بتاريخ: ٢٠٢٤/٠٩/٢٤م حتى تاريخ: ٢٠٢٧/١٢/١٤م



تم التحديث والاعتماد بمحضر مجلس الإدارة رقم: ٠٢ - ٢٠٢٤م بتاريخ: ٢٠٢٤/٠٦/١٢م، وبقرار اداري رقم: ٢٩-٢٤ بتاريخ: ٢٠٢٤/٠٦/٢٥م

باركود الاطلاع على الاعتمادات والتعديلات





مقدمة

قامت جمعية مَعين بإعداد لائحة الصلاحيات والإجراءات والاعتمادات الإدارية والمالية بناءً على لائحة مصفوفة الصلاحيات بالجمعية التي تعد مطلباً أساسياً من متطلبات الجمعية حيث أنها تعمل على تحديد المسؤوليات والصلاحيات لشاغلي الوظائف الإدارية التنفيذية العليا لاعتماد القرارات والمعاملات في الجمعية، والتي من شأنها أن تعزز من ضبط وحوكمة مسارات تدفق المعاملات والإجراءات.

وقد قسمت الصلاحيات إلى المستويات التالية: (يحضر - يدرس - يوصي - يعتمد)
لكل من: (الجمعية العمومية - مجلس الإدارة - اللجنة المعنية - رئيس المجلس - المسؤول التنفيذي - القسم المختص)

نطاق العمل وقابلية التطبيق

تغطي هذه اللائحة جميع الأصول التنظيمية الخاصة بجمعية التنمية الأسرية بمنطقة الباحة (مَعين)، وتنطبق على جميع العاملين ومجلس الإدارة والجمعية العمومية واللجان المشكلة في جمعية التنمية الأسرية بمنطقة الباحة (مَعين).

المسؤوليات

وتستخدم لائحة الصلاحيات والإجراءات والاعتمادات الإدارية والمالية، لتوضيح وتوزيع مسؤوليات الأعمال بالجمعية بناءً على اللائحة الأساسية المعتمدة بالجمعية، مما يساعد على تحقيق التنسيق والشفافية في أعمالها وتجنب التداخلات والتباس الأدوار والمسؤوليات.

التعريفات

- النظام:** نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- اللائحة التنفيذية:** اللائحة التنفيذية لنظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- اللائحة:** اللائحة الأساسية للجمعية.
- القواعد:** قواعد حوكمة الجمعيات والمؤسسات الأهلية.
- المركز:** المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي.
- الجهة المشرفة:** وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية مركز التنمية الاجتماعية بالباحة.
- الجمعية:** جمعية التنمية الأسرية بمنطقة الباحة (مَعين).
- الجمعية العمومية:** أعلى سلطة في الجمعية، وتتكون من مجموع الأعضاء العاملين الذين أوفوا بالتزاماتهم تجاه الجمعية.
- مجلس الإدارة:** مجلس إدارة الجمعية.
- اللجنة المعنية:** اللجنة المشكلة من مجلس الإدارة المحددة مهامها واختصاصاتها.
- الشؤون المالية:** المدير المالي والمحاسب أو القسم المالي بالجمعية المعنية بمتابعة كافة العمليات المالية في الجمعية ويتبع إدارة التشغيل في الجمعية.
- المسؤول التنفيذي:** المسؤول الأول عن الجهاز التنفيذي سواء كان مديراً تنفيذياً، أم مديراً عاماً، أو أميناً عاماً أو غير ذلك.
- القسم المختص:** هي مجموعة من العاملين تقوم بأعمال محددة متنافسة ومتجانسة.
- يحضر:** يقوم صاحب الصلاحية بإعداد الوثائق وجمع السجلات والبيانات والمستندات المطلوبة لإن لم الأمر.
- يدرس:** يقوم صاحب الصلاحية بدراسة الموضوع تفصيلاً وجمع البيانات والمستندات والدراسات من الأقسام المختصة بناءً على حاجة الجمعية.
- يوصي:** يقوم صاحب الصلاحية برفع توصيته وإبداء رأيه في الموضوع بناءً على حاجة الجمعية ويقوم برفع التوصية للمرتبة الوظيفية الأعلى منه.
- يعتمد:** صاحب الصلاحية هو أعلى المراتب باتخاذ القرار بالموافقة بالموضوع المطروح والتوجيه بالتنفيذ للقسم المختص بعد استيفاء الإجراءات والأنظمة اللازمة.



جدول الصلاحيات والإجراءات والاعتمادات الإدارية والمالية



التصنيف	الرقم	بند الصلاحية	القسم أو المسؤول المختص	المسؤول التنفيذي	رئيس المجلس	اللجنة المعنية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
١ صلاحيات تأسيسية وتشكيل مجلس الإدارة واختصاص اجتماعات الجمعية العمومية	١,١	انتخاب أعضاء مجلس الإدارة أو تجديد عضويتهم أو انبائها				يحضر		يعتمد
	١,٢	تشكيل لجان من مستوى أعضاء مجلس الإدارة ويحدد قرار تشكيل اللجنة الرئيس والأعضاء والاختصاص والإجراءات التي تلتزم بها اللجنة		يحضر			يعتمد	
	١,٣	تشكيل لجنة انتخابات مكونة من ثلاثة أعضاء على الأقل من خارج الجمعية العمومية ومجلس الإدارة لإدارة عملية انتخاب أعضاء مجلس الإدارة		يحضر			يوصي	يعتمد
	١,٤	اختصاص الجمعية العادية من اللاتحة الأساسية المعتمدة للجمعية: أ- دراسة تقرير مراجع الحسابات عن القوائم المالية للسنة المالية المنتهية، واعتمادها بعد مناقشتها. ب- إقرار مشروع الموازنة التقديرية للسنة المالية الجديدة. ت- مناقشة تقرير مجلس الإدارة عن أعمال الجمعية ونشاطاتها للسنة المالية المنتهية، والخطة المقترحة للسنة المالية الجديدة، واتخاذ ما تراه في شأنه. ث- إقرار خطة استثمار أموال الجمعية، واقتراح مجالاته. ج- انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وتجديد مدة عضويتهم، وإبراء ذمة مجلس الإدارة السابق. ح- تعيين محاسب قانوني مرخص له: لمراجعة حسابات الجمعية، وتحديد أتعابه. خ- مخاطبات المركز وملاحظاتها على الجمعية إن وجدت. د- الموافقة على التصرف في أي من أصول الجمعية بالشراء أو البيع أو التنازل وتفويض مجلس الإدارة في ذلك. ذ- الموافقة على تفويض مجلس الإدارة في استثمار الفائض من أموال الجمعية، أو إقامة المشروعات الاستثمارية، أو الوقفية، أو الحصول على تمويلات وقروض ورهن الأصول، باستثناء المقررات المرتبطة بالعمل التشغيلي فلا يجوز بيعها ولا رهنها إلا بعد موافقة المركز. ر- المواضيع المدرجة في جدول الأعمال.		يدرس		يوصي	يعتمد	
	١,٥	اختصاص الجمعية الغير عادية من اللاتحة الأساسية المعتمدة للجمعية: أ- البت في استقالة أي من أعضاء مجلس الإدارة، أو إسقاط العضوية عنه وانتخاب من يشغل المراكز الشاغرة في عضوية مجلس الإدارة. ب- إلغاء ما تراه من قرارات مجلس الإدارة. ت- اقتراح اندماج الجمعية في جمعية أخرى. ث- إقرار تعديل اللاتحة. ج- حل الجمعية اختياراً.		يدرس			يوصي	يعتمد
٢ صلاحيات تنظيمية	٢,١	التعيين لشغل وظيفة المسؤول التنفيذي للجمعية	يحضر			تدرس	يعتمد	
	٢,٢	اللوائح والسياسات الإدارية والمالية الخاصة بأوجه نشاط الجمعية	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٢,٣	التعديل على الهيكل التنظيمي	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٢,٤	تحديد الأجر الشهري للمسؤول التنفيذي للجمعية.	يحضر			تدرس	يعتمد	
	٢,٥	توقيع عقد المسؤول التنفيذي وتجديده	يحضر		يعتمد			
	٢,٦	تمثيل الجمعية أمام الجهات القضائية واللجان المختصة والأجهزة الرسمية وغيرها، ويجوز له تفويض غيره	يحضر	يحضر	يوصي		يعتمد	
	٢,٧	وضع الإجراءات اللازمة لضمان حسن سير العمل بالجمعية	يحضر	يعتمد				
	٢,٨	تسيير الأعمال المتعلقة بالموارد البشرية وإدارة شؤون موظفيه بما في ذلك تعيين وترقية ومنح العلاوات والمكافآت وانهاء الخدمات وفقاً للنظام ولوائحه	يحضر	يوصي	يعتمد			
٣ التقارير الدورية والحساب الختامي	٣,١	النظر في التقرير نصف السنوي عن نتائج أعمال الجمعية وبرامجه ونشاطاته وما تحقق منها وما قد يعترض تحقيقها من عوائق	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٣,٢	التقرير السنوي الخاص بأعمال الجمعية		يحضر			يدرس	يعتمد
	٣,٣	الحسابات الختامية للجمعية للسنة المالية المنتهية وتقرير مراقب الحسابات		يحضر			يدرس	يعتمد
	٣,٤	الافتراض عند الاقتضاء، أو رهن ممتلكات الجمعية، أو بيع عقاراته، أو التصرف بها لخدمة أهداف الجمعية		يحضر			يدرس	يعتمد
	٣,٥	آليات تحسين العمل بالجمعية وتطويرها	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٣,٦	التقرير الربع السنوي المالي الخاص بالجمعية ميزان المراجعة الربعية للعام الميلادي	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٣,٧	التقرير لتنفيذ وإنجاز المبادرات الخاص بالجمعية	يحضر	يدرس			يعتمد	



التصنيف	الرقم	بند الصلاحية	القسم أو المسؤول المختص	المسؤول التنفيذي	رئيس المجلس	اللجنة المعنية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
٤ خطط الجمعية وبرامجها	٤,١	خطة الجمعية وبرامجها ونشاطاتها والتحقق من مدى تنفيذها	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٤,٢	الإشراف على تنفيذ خطط الجمعية وبرامجها ونشاطاتها عند إقرارها من مجلس الإدارة	يحضر	يعتمد				
	٤,٣	اعتماد الخطة التشغيلية	يحضر	يدرس			يوصي	يعتمد
	٤,٤	وضع خطط استثمار أموال الجمعية في مجالات شرعية وأمنية	يحضر	يدرس			يوصي	يعتمد
٥ الموازنة التقديرية	٥,١	الموازنة التقديرية السنوية والقوائم المالية	يحضر	يدرس			يوصي	يعتمد
	٥,٢	استحداث بنود جديدة للنفقات الموازنة التقديرية أثناء السنة المالية إذا دعت الحاجة إلى ذلك، مع بيان مصادر تمويل البنود الجديدة بمذكرة	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٥,٣	إجراء المناقشات بين أبواب الميزانية	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٥,٤	إجراء المناقشات ضمن البنود الأخرى	يحضر	يعتمد				
	٥,٥	شراء أصول خارج الموازنة التقديرية بعشرين ألف فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٥,٦	شراء أصول خارج الموازنة التقديرية بأكثر من عشرين ألف	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٥,٧	التعاقد مع جهات خارجية لأعمال الجمعية باختصاص الموازنة التقديرية	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,١	اعتماد الشراء المباشر بقيمته مائة ألف ريال فأكثر	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٦,٢	اعتماد الشراء المباشر بأقل من مائة ألف ريال	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,٣	العقود والمشتريات والمخازن وسداد مصروفات الخدمات العامة	يحضر	يوصي	يعتمد			
٦ العقود والمشتريات والمخازن وسداد مصروفات الخدمات العامة	٦,٤	سداد عقود الإيجار التي بقيمة ثلاث مائة ألف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,٥	عقود الاستئجار من الغير بقيمة مليون ريال فأقل	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٦,٦	عقود الاستئجار من الغير بقيمة أكثر من مليون ريال	يحضر	يدرس			يوصي	يعتمد
	٦,٧	عهدة نقدية مستديمة بقيمة خمسون ألف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,٨	عهدة نقدية مستديمة أكثر من خمسون ألف ريال	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٦,٩	عهدة نقدية مؤقتة بقيمة خمسون ألف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,١٠	عهدة نقدية مؤقتة أكثر من خمسون ألف ريال	يحضر	يدرس	يوصي		يعتمد	
	٦,١١	اعتماد توقيع شيك بقيمة مائة وخمسون ألف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,١٢	اعتماد توقيع شيك بقيمة أكثر من مائة وخمسون ألف ريال	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٦,١٣	توريد وقبض المبالغ من البنوك ومتابعة الحسابات	يحضر	يعتمد				
	٦,١٤	اعتماد صرف ملفات تحويل الرواتب والمستحقات لمنسوبي الجمعية	يحضر	يعتمد	يعتمد			
	٦,١٥	توقيع العقود الخاصة بأعمال الجمعية بقيمة خمسون ألف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,١٦	توقيع العقود الخاصة بأعمال الجمعية بأكثر من خمسون ألف ريال ولا يتجاوز المليون ريال	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٦,١٧	توقيع العقود الخاصة بأعمال الجمعية بما يتجاوز المليون ريال	يحضر	يدرس			يوصي	يعتمد
	٦,١٨	إنقاص وزيادة التزامات المقاولين بحدود النسبة النظامية بناء على ما تقتضيه مصلحة العمل وفق ما نص عليه العقد	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,١٩	اعتماد مقاولين الباطن ذوي الاختصاص وإجراء التغير في المشتريات أو الأعمال المكلف بها عند الضرورة بطلب الطرفين بما لا يتجاوز مبلغ العقد	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,٢٠	التخلص من موجودات الجمعية الثابتة الفائضة عن حاجته أو التالفة أو المستغنى عنها بالبيع، أو التبرع، أو الائلاف، أو المتنازل عنها	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٦,٢١	تشكيل لجان فنية ولجان المشاريع الخاصة بالجمعية	يحضر	يعتمد				
	٦,٢٢	اعتماد خصم الأصول والعهد العينية التالفة أو المفقودة المسجلة على منسوبي الجمعية إذا كانت تلتف أو تفقد لأسباب خارجة عن إرادة مستلميها	يحضر	يعتمد				
	٦,٢٣	استلام المواد بموجب إذن فحص واستلام مواد وصرف مواد بموجب إذن صرف مواد	يحضر	يعتمد				
	٦,٢٤	إقرار تشكيل لجان الجرد السنوي (المستودعات، الأصول الثابتة، العهد العينية، الصناديق) بالجمعية واعتماد تقاريرها	يحضر	يعتمد				



التصنيف	الرقم	بند الصلاحية	القسم أو المسؤول المختص	المسؤول التنفيذي	رئيس المجلس	اللجنة المعنية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
٧ الصلاحيات المالية	٧,١	تحديد نسب استهلاك الأصول الثابتة وزيادتها أو إنقاصها	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٧,٢	الصرف لمستندات بدل فاقد لتعاقد بقيمة عشرة آلاف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,٣	قبول الهبات والتبرعات والوصايا العينية	يحضر	يعتمد				
	٧,٤	تعيين مراقب حسابات للجمعية (مراجع داخلي) وتحديد مكافأته	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٧,٥	قيد أرصدة الذمم الدائنة المستحقة للغير، ولا يمنع ذلك من إعادة صرف أي منها لمستحقها فيما بعد، على أن يتم ذلك بموجب أسباب مبررة.	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,٦	التوجيه بمعالجة وشطب القيمة الدفترية للأصول التي يتقرر الاستغناء عنها إما بإتلاف، أو بيع أو التبرع، أو الاتلاف، أو التنازل عنها	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,٧	التنازل عن أي حق من حقوق الجمعية والمصرفية لإحدى الجمعيات الأهلية ومن في حكمهم عند تعذر تحصيل بقيمة عشرة آلاف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,٨	التنازل عن أي حق من حقوق الجمعية والمصرفية لإحدى الجمعيات الأهلية ومن في حكمهم عند تعذر تحصيل بقيمة أكثر من عشرة آلاف ريال.	يحضر	يعتمد			يعتمد	
	٧,٩	الإفصاح عن أية معلومات أو بيانات للغير تخص النواحي المالية للمجلس ما عدا ما يطلبه المراقب المالي أو المراجع الداخلي، للقيام عمله، وكذلك الجهات الرقابية الخارجية مثل الديوان العام للمحاسبة، وهيئة الرقابة ومكافحة الفساد، والمحاسب القانوني للمجلس	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,١٠	صرف المبالغ المالية وفق نظام الجمعية الأساسي ولوائحه وقرارات مجلس الإدارة	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,١١	الصرف النقدي للتعويضات وفقا لنظام المعتمد بالجمعية	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,١٢	التعويض عن أي مبالغ تفوق قيمة العهدة المصروفة	يوصي	يوصي	يعتمد			
	٧,١٣	تسوية العهد المستديمة والمؤقتة	يوصي	يعتمد				
	٧,١٤	اعتماد قيود التسوية والقوائم المالية في نهاية الفترة المالية	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٧,١٥	تحديد سقف المبالغ التي يحتفظ بها بالجمعية	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٧,١٦	تصميم دليل الحسابات المالية	يحضر	يعتمد				
	٧,١٧	تشكيل لجنة لفتح الخزنة وجردها في حال عدم وجود أو تغيب أمين الصندوق لمدة طويلة أو مرض يحول دون حضوره أو وفاته	يحضر	يعتمد				
	٧,١٨	تغريم الإدارة المالية بكامل قيمة النقص أو جزء منه أو تحميلها على مصارف الجمعية	يحضر	يوصي			يعتمد	
٨ صلاحيات الموارد البشرية والإدارة والتقنية	٨,١	التعيين لشغل وظائف مستوى مدير إدارة وتوقيع العقد وتجديده	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,٢	التعيين لشغل الوظائف الأخرى وتوقيع العقد وتجديده	يحضر	يعتمد				
	٨,٣	التعيين خارج بنود الموازنة المالية	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٨,٤	تشكيل لجنة الاختيار المتقدمين لشغل الوظائف	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٨,٥	نشر الإعلان عن وظيفة	يحضر	يعتمد				
	٨,٦	اختيار لجنة اختبار المتقدمين لشغل الوظائف	يحضر	يعتمد				
	٨,٧	اعتماد نتيجة اختبار المتقدمين على الوظائف	يحضر	يوصي				
	٨,٨	التعاقد مع جهات للبحث واستقطاب الكوادر المؤهلة	يحضر	يعتمد				
	٨,٩	منح البدلات وفقا للنظام المعتمد بالجمعية	يحضر	يعتمد				
	٨,١٠	منح بدل تكليف لمن تم تكليفه بوظيفة شاغرة بالإضافة إلى لوظيفة التي يشغلها	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,١١	تجديد فترة التكليف لمدة مماثلة للموظف، ووفقا لدليل منح البدلات.	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,١٢	منح الإجازات للمسؤول التنفيذي		يحضر	يعتمد			
	٨,١٣	منح الموظفين من مستوى مدير إدارة الإجازات المعتمدة	يحضر	يعتمد				
	٨,١٤	منح الموظفين دون مستوى مدير إدارة الإجازات المعتمدة	يدرس	يعتمد				
	٨,١٥	الانتداب الداخلي والخارجي للمسؤول التنفيذي	يحضر	يدرس	يعتمد			
	٨,١٦	الانتداب الداخلي والخارجي لمستوى مدير إدارة وعضو مجلس الإدارة المسؤول التنفيذي.	يحضر	يدرس	يعتمد			



التصنيف	الرقم	بند الصلاحية	القسم أو المسؤول المختص	المسؤول التنفيذي	رئيس المجلس	اللجنة المعنية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
	٨,١٧	الانتداب الداخلي والخارجي لبقية الموظفين	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,١٨	التكليف بالعمل الإضافي للموظفين وفق ساعات العمل المحددة لأيام العمل والعطل الرسمية	يحضر	يعتمد				
	٨,١٩	التكليف بالعمل الإضافي للموظفين بما يتجاوز عدد الساعات المحددة لأيام العمل والعطل الرسمية	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٠	منح أيام الراحة للموظفين بالعمل الإضافي بدلا من التعويض المالي	يحضر	يعتمد				
	٨,٢١	تمديد الفترة المحددة للاستفادة من أيام الراحة عن التكليف بالعمل الإضافي للموظفين.	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٢	التكليف بالعمل الإضافي ومنح أيام الراحة للموظفين بالعمل الإضافي بدلا من التعويض المادي لمديري الإدارات.	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٣	نقل الموظفين من قسم إلى قسم داخل الإدارات	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٤	نقل الموظفين من إدارة إلى إدارة أخرى داخل الجمعية	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٥	نقل الموظفين من وظيفة نوعية إلى أخرى	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٦	حضور الدورات التدريبية التي تزيد عن أسبوعين للمسؤول التنفيذي	يحضر	يدرس	يوصي		يعتمد	
	٨,٢٧	حضور الدورات التدريبية لأسبوعين فأقل للمسؤول التنفيذي	يحضر	يدرس	يعتمد			
	٨,٢٨	حضور الدورات التدريبية لمستوى مدير إدارة	يحضر	يعتمد				
	٨,٢٩	حضور الدورات التدريبية لبقية الموظفين	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٠	اعتماد البرامج التدريبية وقوائم المرشحين السنوية	يحضر	يعتمد				
	٨,٣١	إخلاء الطرف والتعويض عن مستحقات ومكافأة نهاية الخدمة للموظفين	يحضر	يدرس	يعتمد			
	٨,٣٢	فسخ عقود الموظفين للأسباب الواردة بنظام العمل	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٣	إنهاء خدمة الموظفين البالغين سن التقاعد ٦٠ سنة للرجال، وللنساء، ما لم تمتد مدة العقد المحدد المدة إلى ما بعد هذا السن	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٤	تمديد خدمة الموظفين البالغين سن التقاعد ٦٠ سنة للرجال وللنساء	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٥	فسخ العقد بدون تعويض أو مكافأة نهاية خدمة للحالات المحددة بالمادة ٨٠ من نظام العمل	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٦	إصدار شهادات وبيانات نهاية الخدمة	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٧	الإعفاء من اشعار الإخطار عند الاستقالة	يحضر	يعتمد				
	٨,٣٨	قرار إنهاء خدمة العاملين بالعمل الجزئي	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٨,٣٩	استكمال دراسة الموظفين بالنظام الجزئي أو الانتساب	يحضر	يعتمد				
	٨,٤٠	صرف تعويض الموظفين عن تكاليف الدراسة عند استيفاء الشروط	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٨,٤١	تعويض الموظفين عن تكاليف الشهادات المهنية المتخصصة والمطلوبة للجمعية	يحضر	يعتمد				
	٨,٤٢	التدريب التعاوني بالجمعية للطلاب والطالبات	يحضر	يعتمد				
	٨,٤٣	تحديد النسب المئوية لتقييم الأداء الوظيفي لإدارات الجمعية	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٨,٤٤	تحديد أهداف الموظفين ومعايير الأداء لتقييم الأداء الوظيفي.	يحضر	يدرس	يعتمد			
	٨,٤٥	استكمال مرحلة التقييم السنوي وتقييم الأداء الوظيفي.	يحضر	يعتمد				
	٨,٤٦	نتائج تقييم الأداء الوظيفي للموظفين.	يحضر	يدرس			يعتمد	
	٨,٤٧	تحديد العلاوات السنوية وفق نتائج تقييم الأداء الوظيفي.	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٨,٤٨	تحديد مكافآت الأداء السنوي وفقا لنتائج تقييم الأداء الوظيفي.	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٨,٤٩	الإذن بصرف العلاوات السنوية ومكافآت الأداء السنوي وفقا لنتائج المعتمدة.	يحضر	يوصي			يعتمد	
	٨,٥٠	اعتماد كشوف الرواتب	يحضر	يعتمد	يعتمد			
	٨,٥١	حسم الغياب والتأخيرات	يحضر	يعتمد	يعتمد			



التصنيف	الرقم	بند الصلاحية	القسم أو المسؤول المختص	المسؤول التنفيذي	رئيس المجلس	اللجنة المعنية	مجلس الإدارة	الجمعية العمومية
	٨,٥٢	اعتماد صرف العلاوة السنوية ومكافأة الأداء السنوي المسؤول التنفيذي		يحضر			يعتمد	
	٨,٥٣	الترقية أو الزيادة السنوية في الراتب الشهري للموظفين باستثناء المسؤول التنفيذي	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,٥٤	الترقية أو الزيادة الاستثنائية في الراتب الشهري للموظفين باستثناء المسؤول التنفيذي	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,٥٥	تشكيل لجنة التحقيق للمسؤول التنفيذي	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,٥٦	توقيع الجزاءات للمسؤول التنفيذي	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٨,٥٧	تشكيل لجنة التحقيق لمدرء الإدارات وبقية الموظفين	يحضر	يدرس	يعتمد			
	٨,٥٨	توقيع الجزاءات لمدرء الإدارات وبقية الموظفين	يوصي	يدرس	يعتمد			
	٨,٥٩	توقيع أوامر الإكباب والتعويض عنه أو إلغائه أو تعديل خط السير وفق ما يقتضيه الغرض من إصدار	يحضر	يعتمد				
	٨,٦٠	منح تأشيرات الدخول والخروج للمملكة لموظفي الجمعية وفق الضوابط المعتمدة	يحضر	يعتمد				
	٨,٦١	منح وإيقاف صلاحيات الدخول ع الأنظمة الحاسوبية وبياناتها	يحضر	يعتمد				
	٩,١	الموافقة على الأنشطة والبرامج المقترحة في الجمعية	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٩,٢	إعداد المواد الإعلامية لبرامج الجمعية	يحضر	يعتمد				
	٩,٣	الموافقة على مقترح المعارض والفعاليات	يحضر	يعتمد				
	٩,٤	تصميم المطبوعات الخاصة بالجمعية	يحضر	يعتمد				
٩ البرامج والأنشطة والاعلام والتواصل	٩,٥	الموافقة على خطط تقديم المساعدات	يحضر	يدرس	يعتمد			
	٩,٦	الموافقة على خطة التسويق والشراكات بالجمعية	يحضر	يعتمد				
	٩,٧	اعتماد البرامج التسويقية المختلفة للجمعية	يحضر	يعتمد				
	٩,٨	المشاركة في المعارض وتحرير الأخبار الصحفية وتحرير الموقع الإلكتروني وقامة المؤتمرات الصحفية	يحضر	يعتمد				
	٩,٩	إخراج الأفلام الوثائقية	يحضر	يعتمد				
	٩,١٠	مصرفات الدعاية والاعلان بقيمة خمسة عشر ألف ريال فأقل	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٩,١١	مصرفات الدعاية والاعلان بقيمة أكثر من خمسة عشر ألف ريال	يحضر	يوصي	يعتمد			
	٩,١٢	محتويات وخطط البرامج والحقيبة التسويقية	يحضر	يعتمد				
	١٠,١	تشكيل لجنة الاستثمار وتنمية الموارد المالية للجمعية وتحديد صلاحياتها	يحضر	يعتمد				
	١٠,٢	اختيار القنوات الاستثمارية وعمل دراسات الجدوى	يحضر	يدرس		توصي		
	١٠,٣	السياسات والخطط الخاصة بالاستثمار	يحضر	يدرس				
	١٠,٤	اتخاذ قرارات الاستثمار الخاصة بالجمعية	يحضر	يدرس		توصي		
١٠ الاستثمار	١١,١	توقيع الخطابات الموجبة الى خادم الحرمين الشريفين وصاحب السمو الملكي وولي العهد		يعتمد	يعتمد			
	١١,٢	توقيع الخطابات لأصحاب السمو الملكي والأمراء ومعالي الوزراء		يعتمد				
	١١,٣	توقيع الخطابات الموجبة لأصحاب المعالي والسعادة وكلاء الوزارات وأمناء الجهات المماثلة		يعتمد				
	١١,٤	توقيع الخطابات الموجبة للمديرين العاميين ومديري الشركات والبنوك وجهات الدعم والمنح		يعتمد				
١١ الخطابات الصادرة من المجلس	١٢,١	السياسات والخطط الخاصة بالمنح وتقديم المساعدات		يحضر	يوصي		يعتمد	
	١٢,٢	الموافقة على تقديم المساعدات وفق خطة المساعدات	يحضر	يدرس	يعتمد			
١٢ المنح والمساعدات								